

60221 - هل يجوز عمل المرأة مسوّقة منتجات على الهاتف ؟

السؤال

هناك شركات أجنبية في المغرب تمتلك شركات أجنبية في الغرب وتقوم هذه الشركات التي في المغرب بخدمة زبائن الشركات التي في الغرب عبر الهاتف حيث إنها - الشركات التي في المغرب - إما أن يتصل بها الزبائن الغربيون غالباً لقضاء حاجتهم أو أن تتصل هي بمواطن يوجد بالضرورة في الغرب - أوروبا - لتبيع منتجاتها عبر الهاتف بمحاولة إقناع الموظف للمواطن ، وهم - أي : الشركات - يسوّقون مختلف المنتجات والخدمات مثل الهاتف النقال ، والإنترنت ، والتأمين ، والكمبيوتر ... الخ .

هذه الشركات بدأت تتكاثر بسرعة هائلة والشباب - حتى الشابات - يتهافتون على أبوابها لأنها تعطي راتباً جيداً ، والحكومة أيضاً تساعد على ذلك (خصصت تكويناً خاصاً يدمج شهرين) علماً أن الفتنة منتشرة في مثل هذه الشركات - تبرج النساء - .

ما هو حكم العمل فيها حلال أم حرام ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز للرجل ولا للمرأة العمل في أماكن يختلط فيه النساء والرجال ، ومفاسد الاختلاط كثيرة ، وهي من أعظم طرق الشيطان للإيقاع بالمسلم في الفواحش والرذائل ، ولهذا سدّ الشرع المطهر أمام المسلم الطرق التي تؤدي به للوقوع في الحرام .

وقد ذكرنا تحريم الاختلاط في جواب السؤال رقم (1200) وذكرنا شواهد لعاملات تعرضن لمضايقات وتحرشات ، وهو ما يؤكد أن ما جاء به الشرع من تحريم الاختلاط هو الذي يحفظ على المرأة حياءها وعفافها ، وهو الذي يحفظ الرجل من إطلاق بصره ، ويحفظ له نفسه أن تؤدي به إلى مهاوي الردى .

ولا مانع من عمل المرأة إن كانت مع نساء مثلاً ، أو كانت وحدها وترد على الزبائن أو تتصل بهم لعرض بضاعة شركتها ومؤسستها على أن تلتزم الأدب في الكلام فلا تخضع بالقول مع الرجال ؛ لقول الله تعالى : (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ اتَّقِيْنَ فَلَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) الأحزاب/ 32 .

وانظر جواب السؤال رقم (27304) وفيه بيان حكم مخاطبة النساء في العمل



والله أعلم .